مدى استجابة المصارف العربية الإسلامية لمبادئ ومتطلبات الحوكمة المصرفية دراسة مصرف قطر الإسلامي كنموذج

د. السبتي وسيلة
أستاذ مساعد
جامعة محمد خيضر بسكرة

خبيزة أنفال حدة
أستاذة مساعدة
جامعة محمد خيضر بسكرة

الحلقة (١)

الملخص:

إن الحوكمة هي مسألة ذات أهمية حيوية وتعتبر جزءاً أساسياً من أعمال المصارف الإسلامية، حيث يلتزم المصرف بالممارسات الراسخة للحوكمة التي تضع أسس الحقوق والمسؤوليات لكل من مساهمي المصرف، ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لممارسة رقابة وإدارة فعالة للمصرف على نحو يعزز من القيمة للمساهمين.

يلتزم مصرف قطر الإسلامي بتطبيق قواعد الحوكمة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من ثقافته في إدارة أنشطته اليومية الإستراتيجية. وبالإضافة إلى تعزيز ثقافته فيما يتعلق بالمؤسسات والشركات، تهدف ممارسات الحوكمة التي تطبقها المؤسسة إلى تحسين ضوابطها الداخلية والخارجية.

لقد وضع المصرف بالفعل إطاراً رسميا للحوكمة يغطي جميع جوانبها، حيث شمل اعتماد وتنفيذ مجموعة متكاملة من السياسات والإجراءات، والتحول التنظيمي الشامل الذي يتضمن إعادة تخطيط الهيكل التنظيمي للمؤسسة مع وضع وصف وظيفي لجميع الوظائف يحدد بوضوح الصلاحيات والمسؤوليات ومتطلبات رفع التقارير الداخلية والخارجية ذات الصلة بأعمال التدقيق، والمخاطر والامتثال، كما يحدد مسؤوليات مجلس الإدارة، وميثاق عمله، واختصاصات جميع اللجان التابعة له، فضلا عن اللجان التنفيذية.

Abstract:

The governance is a matter of vital importance and is an essential part of the work of Islamic banks. where the Bank is committed to practices established governance that set the foundations of the rights and responsibilities of each of the shareholders of the bank. and the Board of Directors and executive management to exercise control and effective management of the bank a manner that enhances value for shareholders.

Qatar Islamic Bank is committed to apply the rules of corporate governance as an integral part of the culture in the strategic activities of daily management. In addition to promoting culture with respect to institutions and companies. aimed at corporate governance practices applied by the institution to improve their internal and external controls.

We have put the bank already a formal framework for governance covers all aspects. which included the adoption and implementation of an integrated set of policies and procedures. and organizational transformation destruction. which includes re-planning the organizational structure of the institution with a job description for all posts clearly defines the powers and responsibilities and reporting requirements of internal and external relevant to the work audit . risk and compliance. also defines the responsibilities of the Board of Directors. and the Charter of the work. and the terms of reference of all its committees. as well as the executive committees.

مقدمة:

إن المؤسسات المالية الإسلامية ليست بمنأى عن مقتضيات الحوكمة ومعاييرها حيث أن إضافة هذه المؤسسات إلى لفظ (الإسلامية) ووصفها به لا يمنحها الحصانة إزاء مبادئ الحوكمة ومعاييرها، ولا يعفيها من تطبيق مبادئها وقواعدها وأخلاقياتها، وقد اكتسبت المؤسسات المالية الإسلامية في الآونة الأخيرة زخما كبيرا، واحتلت مكاناً بارزاً في سوق الصيرفة عموماً، حيث انتشر النمط الإسلامي في الصناعة المالية ،وأثمرت الصناعة المالية مئات المؤسسات المالية التي تعمل وفق أحكام الشريعة السمحة.

إن النمو المتسارع للمؤسسات المالية الإسلامية فرض الحاجة إلى تنظيم الصيرفة الإسلامية حماية للصناعة المالية الإسلامية والحاجة إلى وجود مظلات دولية لأنشطة تلك المصارف من أجل العمل على توحيد المعايير والقواعد الحاكمة لأنشطة تلك المؤسسات، فأنشئت هيئة المحاسبة والمراجعة للمصارف الإسلامية عام ١٩٩١، وهي منظمة دولية مستقلة تأسست عام ١٩٩١ تقوم بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة والأخلاقيات ومعايير الضبط والمعايير الشرعية المختصة بالصناعة المصرفية والمالية الإسلامية، فقد تم اعتماد ٦٨ معيارا حتى نهاية ٢٠٠٦. ويعتبر مصرف

قطر الإسلامي من أهم والمصارف الإسلامية في العالم ككل، وتعتبر تجربته في تطبيق مبادئ الحوكمة من أهم التجارب، وعليه جاءت إشكالية البحث كالتالي:

وللإجابة على هذه الإشكالية قمنا بتقسيم البحث إلى: مدخل نظري لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية. ونهج إدارة (الحوكمة) مصرف قطر الإسلامي.

مدخل نظري لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية

١. تعريف الحوكمة من منظور إسلامي:

إن العمل الإداري في الإسلام له مقوماته العقدية القائمة على العقيدة الإسلامية تضع لها قيودا ومحددات، وترسم لها طريقا يحكم سلوك القائد الإداري، والمنظمة الإدارية، والأفراد العاملين فيها، سواء في علاقاتهم بعضهم ببعض، أو علاقاتهم مع المجتمع المحيط بهم، ومن ثم تصبح الإدارة الإسلامية ذات رسالة شاملة لكل العبادات والمعاملات والأخلاق في إطار متكامل يستحيل فصل جزء منها عن الأجزاء الأخرى[١].

من خلال ما سبق نلاحظ أن مفهوم الحوكمة يرتكز على نقطتين هما:

- العلاقة بين مختلف الأطراف المهتمة بالمنشأة، وهي أساس قيام نظرية الحوكمة أي ضبط العلاقة بين كل الأطراف بشكل يعالج مشكلة تعارض المصالح.
- دور مبادئ الشريعة الإسلامية في تفعيل هذا العلاج، والمتمثلة أساسا في أربعة مبادئ هي العدالة والمسؤولية والمساءلة والشفافية.

٢. مبادئ الحوكمة من منظور إسلامي:

العدالة: تعتبر من المنظور الإسلامي من أهم الأسس التي تقوم عليها العقود الشرعية، وذلك ما نجده في آيات عديدة في القرآن الكريم، منها قول الله عز وجل: (يا أَيها الَّذين آمنُواْ كُونُواْ قَوامين بِالْقسطِ شُهداء لِلّه)[٢].

المسؤولية: والتي تعني تحديد المسؤولية المقررة على كل طرف بدقة، والعمل على أدائها بكل صدق وأمانة، وأن مسؤولية كل طرف في المنشآت حددتها الشريعة الإسلامية بشكل دقيق، لأن أي مسؤولية يتحملها المسلم بناء على تعاقد مع غيره لا يكون مسؤولا فقط أمام من تعاقد معه، إنما هو مسؤول أولاً أمام الله عز وجل[٣]. وجاء في قول النبي(ص): (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)[٤].

المساءلة: أي ضرورة محاسبة كل مسؤول عن التزاماته، وربط مدى الوفاء بها بنظام للجزاء في صورة إثابة المجِد ومعاقبة المقصر، من خلال نظام داخلي في المنشأة للحوافز وللعقوبات وتطبيقه على الجميع، وكذا وجود نظام قضائي عادل وحاسم في الدولة، ومن المنظور الإسلامي وضعت الشريعة في تنظيمها لعقود المعاملات أسسا لمحاسبة كل طرف على مدى التزامه بأداء ما عليه من واجبات في العقد، وقررت عقوبات حاسمة لمن يخلّ بها، والأمر لا يقتصر على الجزاء الشرعي أو الإداري أو القضائي، وإنما يتعداه إلى الجزاء الإلهي[٥].

الشفافية: بمعنى الصدق والأمانة، والدقة والشمول للمعلومات، التي تُقدم عن أعمال المنشأة، للأطراف الذين لا تمكنهم ظروفهم من الإشراف المباشر على أعمال المنشأة، التي لهم فيها مصالح، للتعرف على مدى أمانة وكفاءة الإدارة، في إدارة أموالهم والمحافظة على حقوقهم، وتمكينهم من اتخاذ القرارات السليمة في علاقاتهم بالمنشأة من خلال هذا الطرح نستنتج أن الشريعة الإسلامية تتضمن كل مبادئ حوكمة المنشآت التي جاءت بها المنظمات الدولية والمفكرين الغربيين[٦].

٣. الحوكمة في المصارف الإسلامية: اتسمت تجارب المصارف الإسلامية بالعديد من الإختلالات في التزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية والقواعد التي سطرها لها المنظرون الأوائل، حتى أصبح الكثير من الكتاب والباحثين والخبراء ينتقدونها واصفين إياها بأنها تقوم فقط بمحاكاة لعمليات البنوك التقليدية، وتحاول إيجاد الطرق والحيل لتبرير عملياتها غير الشرعية لتضعها تحت إطار إسلامي في الظاهر وفيه الكثير من الربا والغرر في الباطن، كما أن سد الفجوات والمفارقات بين ما ينبغي أن يكون، وما هو كائن في مسيرة المصارف الإسلامية يرتبط ببعض التدابير الجادة التي يمكن اعتبارها من أولوية الأوليات على حساب التكاثر الكمي الذي لم يعبر عن مدى التزام هذه المصارف بأسسها النظرية. ويمكن تلخيص أهم الآليات والاستراتيجيات الضرورية لتفعيل الحوكمة في المصارف الإسلامية في النقاط التالية[٧]:

- العمل على تأسيس المزيد من مؤسسات البنية التحتية الداعمة للمصارف الإسلامية كإحدى الأدوات الداعمة لمتطلبات الحوكمة.
- إنشاء مجلس أعلى للفتوى يتكون من صفوة الشيوخ والعلماء والخبراء ذوى المعرفة الرفيعة بأحكام الشرع وبالمعاملات المصرفية، ليساهم في إثراء القرارات الشرعية.
- تفصيل العقود وتحديد شروطها وأحكامها بدقة من الناحيتين الدينية والتنظيمية بما يبتعد عن أي تدليس أو جهالة أو غرر.

نهج إدارة (الحوكمة) مصرف قطر الإسلامي

١. الهيكل التنظيمي لمصرف قطر الإسلامي:

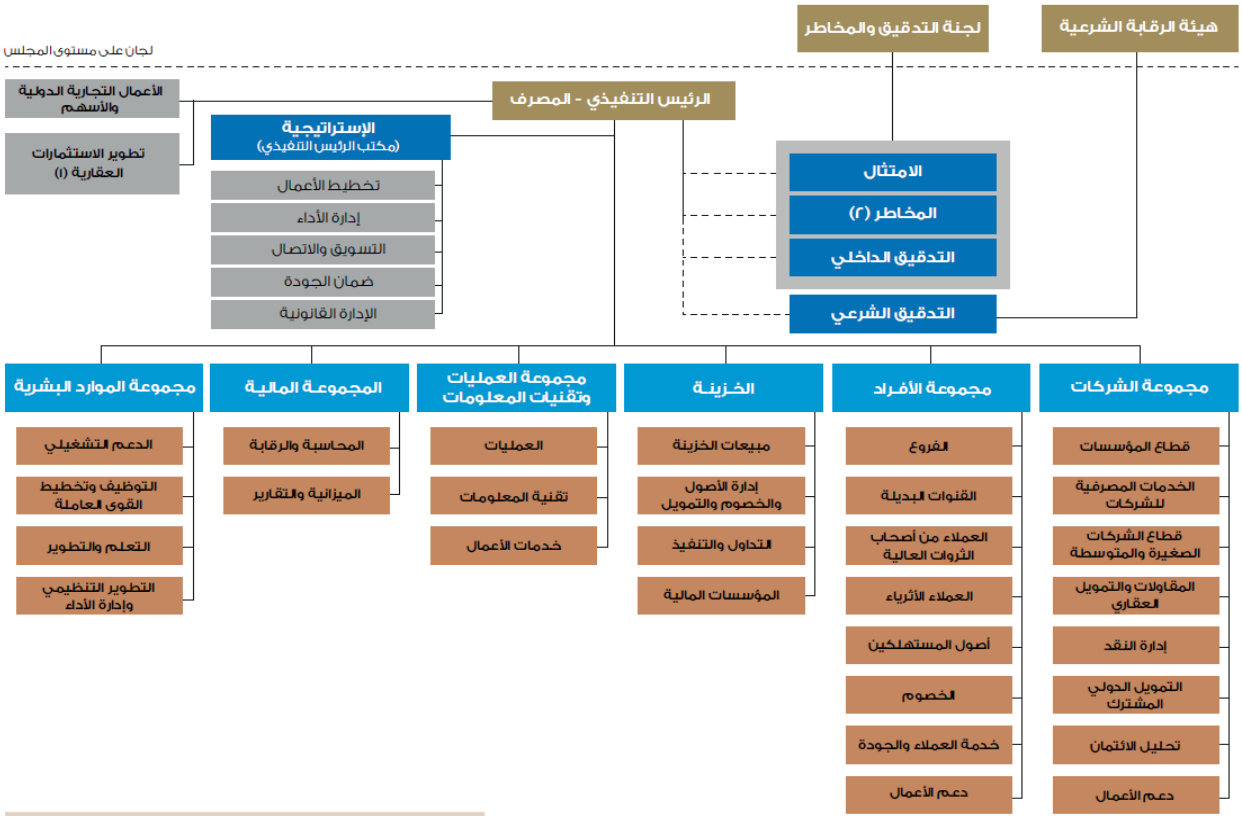

المصدر: مصرف قطر الإسلامي، تقرير الحوكمة ٢٠١٢، ص، ٢

طبقا للمادة رقم (٣٠) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية يلتزم المصرف بالممارسات الراسخة للحوكمة والتي تضع أسس الحقوق والمسؤوليات لكل من مساهمي المصرف، مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لممارسة الرقابة الفعالة للمصرف على نحو يعزز من القيمة للمساهمين ويتمثل ذلك في:

- وضع نموذج عام لتقرير الحوكمة تشترك به دائرة الامتثال بلجنة التدقيق وإدارة السياسات بمجموعة المخاطر وإدارة الإعلام والتسويق ،وذلك بالتنسيق الكامل مع الإدارة العليا.
- تم تقييم إجراءات الحوكمة دورياً بالمصرف ،وتصويب ما يلزم للالتزام بإجراءات الحوكمة.
- الالتزام بمواثيق قواعد الأخلاق وقواعد السلوك، ومعايير السلوك المهني.

٢. دور مجلس الإدارة وأعضاء المجلس:

طبقاً للمادة رقم (٥) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية يتولى المجلس الإشراف على تسيير أعمال المصرف، وهو مسؤول أساساً عن تأمين هيمنة الحوكمة نهج الإدارة الفعلية على الشؤون الحيوية للمصرف، بما في ذلك تعيين الإدارة التنفيذية الموافقة على استراتيجيات الأعمال التجارية، تقييم الأداء وتقييم المخاطر الرئيسية التي تواجه المصرف.

طبقا للمادة رقم (٩) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية يكون اختيار وتشكيل المجلس طبقا لما يقضى به النظام الأساسي للمصرف، وحسب مواد قانون الشركات، لذا فإن تشكيله يخضع لما يلي:

- يجب أن يتضمن المجلس أعضاء تنفيذيين وأعضاء غير تنفيذيين وأعضاء مستقلين ، وذلك بهدف ضمان عدم تحكم شخص واحد أو مجموعة صغيرة من الأشخاص في قرارات المجلس.
- يجب أن يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة على الأقل أعضاء مستقلين، ويجب أن تكون أكثرية الأعضاء أعضاء غير تنفيذيين.
- لا يجوز أن يشغل نفس الشخص منصبي رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب في آن واحد.
- يتعين على أعضاء مجلس إدارة التمتع بالدراية والخبرة المناسبتين لتأدية مهامهم بصورة فعّالة لما فيه مصلحة الشركة، كما يتعين عليهم إعطاء الوقت والاهتمام الكافيين لمهمتهم كأعضاء في مجلس الإدارة.

يقوم المجلس باستعراض المهارات المناسبة والخصائص المطلوب توافرها في أعضاء مجلس الإدارة من حين لآخر وشروط الأهلية للمرشحين المحتملين لعضوية المجلس، ويتم اختيار أعضاء مجلس الإدارة بالانتخاب المباشر وفق المعايير المحددة في النظام الأساسي للمصرف، وقانون الشركات من بين المساهمين الراغبين في الترشح شرط انطباق الشروط المقررة عليهم، وبحسب أغلبية الأصوات الحائزين عليها. وطبقا للمادة رقم (١٠) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية فإن واجبات أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين تتضمن:

- المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة، وإعطاء رأي مستقل حول مسائل الإستراتيجية والسياسة والأداء والمساءلة والموارد والتعيينات الأساسية ومعايير العمل.
- ضمان إعطاء الأولوية لمصالح المصرف والمساهمين في حال حصول أي تضارب للمصالح.
- المشاركة في لجنة التدقيق.
- مراقبة أداء المصرف في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية والنصف السنوية والربعية.
- الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة للإشراف على تطبيقها بشكل يتوافق وتلك القواعد.
- إتاحة مهاراتهم وخبراتهم واختصاصاتهم المتنوعة ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم لاجتماعات المجلس ومشاركتهم الفعّالة في الجمعيات العمومية وفهمهم لآراء المساهمين بشكل متوازن وعادل.
- يجوز لأكثريّة أعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار مستقل على نفقة المصرف، فيما يتعلق بأي مسألة تخص المصرف.

طبقا للمادة رقم (٤) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية فإن المصرف قد اعتمد ميثاقاً لأعضاء مجلس الإدارة يحدد بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وواجبات أعضاء مجلس الإدارة مع التزامهم الكامل بالتقيد بها.

وتكون مسؤوليات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بحسب ما هو محدد في النظام الأساسي للمصرف، وطبقا للوائح والإجراءات التي يصدرها المجلس بين الحين والآخر مع مرعاه الالتزام بالمادة رقم (٦) من أحكام نظام حوكمة الشركات والذي يبين واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستثمائية.

طبقا للمادة رقم (٧) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية فيوجد بالمصرف فصل تام بين منصبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي وهناك شخص معين لكل منصب.

طبقا للمادة رقم (٨) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية فإن رئيس مجلس الإدارة يكون مسئولاً عن حسن سير عمل مجلس الإدارة بطريقة مناسبة وفعالة بما في ذلك حصول أعضاء مجلس الإدارة على المعلومات الكاملة والصحيحة وفى الوقت المناسب ولا يجوز له أن يكون عضواً في أي لجنة من لجان المجلس.

٣. اجتماعات مجلس الإدارة ولجان المجلس: تعقد اجتماعات مجلس الإدارة بصورة دورية منتظمة حسب ما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للمصرف وقانون الشركات التجارية وذلك بناء علي دعوة سعادة رئيس مجلس الإدارة، أو استجابة لطلب اثنين من الأعضاء وقد عقد المجلس خلال عام ٢٠١٢ عشرة اجتماعات برئاسة سعادة رئيس مجلس الإدارة، حيث حضر رئيس المجلس وتولى رئاسة جميع الجلسات. ويبين الجدول أدناه عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس ولجانه في تلك الفترة:

الجدول ٢: الاجتماعات المنعقدة خلال عام ٢٠١٢ لمجالس المصرف

المجلس واللجان المنبثقة عنه	عدد الاجتماعات المنعقدة خلال عام ٢٠١٢
مجلس الإدارة	١٠
اللجنة التنفيذية	٥
لجنة التدقيق والمخاطر	٤
لجنة السياسات والإجراءات	١
لجنة المزايا والتعويضات	٧
لجنة الزكاة	٥

المصدر: مصرف قطر الإسلامي، تقرير الحوكمة ٢٠١٢، ص، ١١

الهوامش:

- محسن أحمد الخضيري، الإدارة في الإسلام، وقائع ندوة رقم ٢١، معهد البحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية: ١٩٩٠، ص، ١٤٥.
- القرآن الكريم، سورة النساء، الآية: ١٣٥.
- محمد بن صالح العثيمين، شرح السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لشيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية، دار الغد الجديد، مصر، ٢٠٠٧، ص، ٢٣.
- حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وأحمد.
- شوقي بورقبة، الحوكمة في المصارف الإسلامية، جامعة سطيف، ٢٠٠٩/١١/٤، ص، ١١، ١٣.
- المرجع السابق، ص، ١٣، ١٥.
- المرجع السابق، ص، ١٥، ١٨.